وزارة المواصلات والاتصالات
MINISTRY OF TRANSPORT AND COMMUNICATIONS
The Minister الـــوزيـــــر

ص.ب. 24455 P.O. Box
الدوحة، قطر Doha, Qatar
ت 1030 4045 974+ T
ف 1047 4045 974+ F
min@motc.gov.qa · motc.gov.qa

قرار وزير المواصلات والاتصالات رقم (١٤) لسنة ٢٠١٩
بتسمية رئيس وأعضاء لجنة تسيير مشروع نقطة قطر لتبادل الانترنت

وزير المواصلات والاتصالات،

بعد الاطلاع على القرار الأميري رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٤ بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٩) لسنة ١٩٩٣ بشأن تنظيم أعمال اللجان المشتركة والتخصصية، والقرارات المعدلة له،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٦) لسنة ٢٠١٧ بتعديل تنظيم بعض الوحدات الإدارية التي تتألف منها هيئة تنظيم الاتصالات وتعيين اختصاصاتها،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٨ بإنشاء لجنة تسيير مشروع نقطة قطر لتبادل الانترنت،

قرر ما يلي:

مادة (١)

يُسمى رئيس وأعضاء لجنة تسيير مشروع نقطة قطر لتبادل الانترنت المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء المشار إليه، على النحو التالي:

١-	السيد/ عبد الله أحمد جسمي	ممثلاً عن هيئة تنظيم الاتصالات	رئيساً
٢-	المهندس/ حامد صادق الهاشمي	ممثلاً عن وزارة المواصلات والاتصالات	نائباً للرئيس

وزارة المواصلات والاتصالات
MINISTRY OF TRANSPORT AND COMMUNICATIONS
The Minister الـــوزيـــــر

ص.ب. 24455 P.O. Box
الدوحة، قطر Doha, Qatar
ت T +974 4045 1030
ف F +974 4045 1047
min@motc.gov.qa · motc.gov.qa

٣-	الرائد/ محمود صلاح دسوقي ابراهيم	ممثلاً عن وزارة الداخلية	عضواً
٤-	النقيب/ صالح مرشد المناعي	ممثلاً عن وزارة الداخلية	عضواً
٥-	الدكتورة/ نورة فطيس المري	ممثلاً عن جامعة قطر	عضواً
٦-	السيد/ محمد عواد القريوتي	ممثلاً عن مكتبة قطر الوطنية	عضواً
٧-	السيد/ ثاني علي المالكي	ممثلاً عن شركة أوريدو قطر	عضواً
٨-	السيد/ محمد محسن اليافعي	ممثلاً عن شركة فودافون قطر	عضواً
٩-	السيد/ عبد الله الرويلي	ممثلاً عن شركة جي بي أي	عضواً
١٠-	المهندس/ أحمد محمد الكواري	ممثلاً عن شركة ميزة	عضواً
١١-	الدكتور/ أحمد سلمان السليطي	ممثلاً عن الشركة القطرية لشبكة الحزمة العريضة	عضواً
١٢-	الدكتور / عامر الصايغ	ممثلاً عن اللجنة العليا للمشاريع والارث	مراقب
١٣-	السيد/ رضوان منهم	ممثلاً عن وزارة التعليم والتعليم العالي (شبكة التعليم والبحث العلمي القطرية)	مراقب
١٤-	الدكتور/ أشرف أبوالنجا	ممثلاً عن مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع (معهد قطر لبحوث الحوسبة)	مراقب

مادة (٢)

تسري بشأن مكافآت رئيس ونائب رئيس اللجنة وأعضاءها، أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (٩) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه.

دولة قطر
وزارة المواصلات والاتصالات
MINISTRY OF TRANSPORT AND COMMUNICATIONS
The Minister الوزير

ص.ب. 24455 P.O. Box
الدوحة، قطر Doha, Qatar
ت +974 4045 1030 T
ف +974 4045 1047 F
min@motc.gov.qa · motc.gov.qa

مادة(٣)

تتولى اللجنة الاختصاصات المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره.

جاسم بن سيف بن أحمد السليطي
وزير المواصلات والاتصالات

صدر بتاريخ ٢٤/ شوال/ ١٤٤٠ هـ
الموافق ٢٧/ يونيو/ ٢٠١٩م

ج

قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٨
بإنشاء لجنة تسيير مشروع نقطة قطر لتبادل الإنترنت

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون الاتصالات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٦ ، المعدل بالقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٧ ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى القرار الأميري رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٤ بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات ،

وعلى اقتراح وزير المواصلات والاتصالات ،

قرر ما يلي :

المادة (١)

تُنشأ بهيئة تنظيم الاتصالات لجنة تسمى " لجنة تسيير مشروع نقطة قطر لتبادل الإنترنت " ، تُشكل برئاسة ممثل عن الهيئة ، وممثل عن وزارة المواصلات والاتصالات نائباً للرئيس ، وعضوية ممثلين اثنين عن وزارة الداخلية وممثل عن كل من الجهات التالية :

١- جامعة قطر .

٢- مكتبة قطر الوطنية .

٣- شركة أوريدو قطر .

٤- شركة فودافون قطر .

٥- شركة جي بي أي .

٦- شركة ميزة .

٧- الشركة القطرية لشبكة الحزمة العريضة .

٨- اللجنة العليا للمشاريع والإرث مراقب

٩- وزارة التعليم والتعليم العالي (شبكة التعليم والبحث العلمي القطرية) مراقب

١٠- مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع (معهد قطر لبحوث الحوسبة) مراقب

وتختار كل جهة من يمثلها في عضوية اللجنة ، ويصدر بتسمية رئيس ونائب رئيس وأعضاء اللجنة قرار من وزير المواصلات والاتصالات .

ويتولى أمانة سر اللجنة موظف أو أكثر من موظفي هيئة تنظيم الاتصالات ، يصدر بندبهم وتحديد اختصاصاتهم ومكافآتهم قرار من وزير المواصلات والاتصالات .

مادة(٢)

تكون مدة العضوية في اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة ، بقرار من وزير المواصلات والاتصالات .

مادة (٣)

تهدف اللجنة إلى الاستفادة من البنية التحتية المتاحة في الدولة التي تقوم من خلالها أنظمة مزودي خدمة الإنترنت ، وكذلك شبكة توصيل المحتوى بتبادل الإنترنت بين شبكتيهما بطريقة أوتوماتيكية عن طريق أنظمة التحكم الذاتي ، لاستثمارها في إنشاء نقطة تبادل حركة المرور على الإنترنت في قطر ، تعمل على تحسين جودة الوصول

إلى المحتوى القطري المستضاف ، وتوفير تكاليف تبادل الزيارات المحلية عبر الروابط الدولية ، وذلك بغرض تلبية متطلبات السوق من تقديم خدمات متطورة ومبتكرة ذات نوعية جدية وتبادل نقاط الإنترنت داخلياً دون الحاجة لإرسالها خارج الدولة .

وللجنة في سبيل تحقيق أهدافها ، ممارسة جميع الاختصاصات والصلاحيات اللازمة لذلك ، وبوجه خاص ما يلي :

١- وضع الخطة الفنية لتأسيس نظام نقطة قطر لتبادل سعات الإنترنت .

٢- إدارة البرمجيات الخاصة بنظام نقطة قطر لتبادل سعات الإنترنت .

٣- متابعة تقدم تشغيل النظام والربط بين مختلف المتدخلين .

٤- أي اختصاصات أخرى يكلفها بها وزير المواصلات والاتصالات فيما يرتبط بأهدافها .

مادة (٤)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها ، مرة كل شهر ، وكلما دعت الحاجة ، ولا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة إلا بحضور أغلبية أعضائها ، على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ، وتصدر قراراتها وتوصياتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس .

وتكون اجتماعات اللجنة في غير مواعيد العمل الرسمية ، ويجوز عقد بعض الاجتماعات في أوقات العمل الرسمية إذا اقتضت الضرورة ذلك .

وتضع اللجنة نظاماً لعملها ، يتضمن مكان انعقادها ومواعيد اجتماعاتها ، والقواعد اللازمة لممارسة اختصاصاتها وتحقيق أهدافها .

مادة (٥)

للجنة أن تشكل من بين أعضائها ، أو من غيرهم من الفنيين أو المختصين ، لجاناً فرعية أو مجموعات عمل لدراسة أي موضوع من الموضوعات الداخلة في اختصاصاتها ، وتقديم تقرير عنه .

مادة (٦)

للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى ضرورة حضورهم من موظفي الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى والهيئات والمؤسسات العامة ، أو غيرهم من ذوي الكفاءة والخبرة ، لتقديم ما تطلبه من مشورة أو بيانات أو إيضاحات أو دراسات أو غيرها من الأمور المتعلقة بأهداف واختصاصات اللجنة والمشاركة في المناقشات دون أن يكون لهم حق التصويت .

مادة (٧)

ترفع اللجنة تقريراً كل ثلاثة أشهر بنتائج أعمالها ، وكلما طلب منها ذلك ، إلى وزير المواصلات والاتصالات ، مشفوعاً باقتراحاتها وتوصياتها .

مادة (٨)

على الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى والهيئات والمؤسسات العامة والشركات التي تمتلكها أو تساهم فيها الدولة ، موافاة اللجنة بما تطلبه من البيانات والمعلومات اللازمة لأداء مهامها ، والتعاون معها في مجال اختصاصاتها .

مادة (٩)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

عبدالله بن ناصر بن خليفة آل ثاني

رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني

أمير دولة قطر

g 1440 / 4 / 9 : ïjQÉàÌ Qó°U

الموافق : 2018 / 12 /16م